دولة الكويت

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية

قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية

إدارة الإفتاء

طاعة ولي الأمر

فريضة دينية.. وضرورة وطنية.

قال الله تعالى:

يا أيها الذين آمنوا
أطيعوا الله وأطيعوا الرسول
وأولي الأمر منكم

النساء/٥٩

هل تريد معرفة الحكم الشرعي الصحيح في الخروج على الحاكم، وإثارة الاضطراب والفوضى وترويع الآمنين، والتعرض للمعاهدين من أهل الكتاب، ونشر الشائعات والأباطيل؟

إدارة الإفتاء تقدم هذه الفتوى الشرعية لهيئة الفتوى، قياماً منها بالواجب .. وتذكيراً للأمة بالحكم الديني

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد أنعم الله تعالى على البشرية بأن بعث فيها محمداً ﷺ هادياً ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، مبلغاً للخلق رسالته التي ترسي الأسس والقواعد القويمة التي يسيرون عليها في حياتهم (عقيدة وخلقاً وعملاً) ووحّد كلمة الأمة، وأقامها على صراط مستقيم لا يزيغ عنها إلا هالك، وجعل لها نظاماً قوياً تجتمع عليه، ومنهجاً سليماً تسير في رحابه، وجعل لها قيادة مطاعة في غير معصيته، ونهاها عن التفرق والتشرذم والخروج عن الطاعة.

قال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ العظيم [آل عمران: ١٠٣].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ العظيم [آل عمران: ١٠٥].

فالسعادة الحقة للأمة في وحدة الكلمة تحت راية إمامها وحاكمها، وفي حديث النفر الذين كانوا في سفينة، عظة وعبرة، وهداية وإرشاد، فقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: **(مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مرُّوا على من**

فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً، ولم نُؤذِ مَنْ فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً) رواه البخاري.

وقد سبق أن أصدرت هيئة الفتوى بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الفتوى رقم (٤هـ/١٩٩٧) مبيّنة حرمة الخروج على الحاكم، وحرمة قتل الذمي والمستأمن، وهذا نصها:

- ٤هـ/٩٧-

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فقد عرض على هيئة الفتوى في اجتماعها المنعقد صباح السبت ٢٧ من ذي القعدة ١٤١٧هـ الموافق ١٩٩٧/٤/٥م، الاستفتاء المقدم من/ ، ونصه:

ما هو الحكم الشرعي في الأمور التالية:

١) الخروج على الحاكم (وليّ الأمر) وإثارة الفتنة بالتفجير والزعزعة وتكفير الناس والاغتيالات ونحوها.

٢) قتل الذمي المعاهد والمستأمن.

٣) وهل يجوز نشر مثل هذه الأمور الآنفة الذكر في رقم (١) في الجرائد ووسائل الإعلام اعتماداً على فتاوى بعض من يدَّعون العلم والأهلية؟

٤) وهل يجوز لمن يعمل في الصحافة سواءً كان محرراً أو غيره إثارة هذه الأمور وإيقاظ الفتنة النائمة بناءً على فتاوى أناس قد يكون لهم أغراض شخصية ونحو ذلك؟

وقد أجابت الهيئة بالتالي:

١- لا يجوز الخروج على الحاكم المسلم وإن أخطأ في بعض الأمور أو جار على بعض الناس، أو ارتكب بعض المنكرات، لقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ ﷺ [النساء: ٥٩]، وقول النبي ﷺ: (**اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة**) [رواه البخاري]، ولحديث عوف بن مالك الأشجعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلُّون عليهم ويصلُّون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قالوا: قلنا يا رسول الله أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من وُلّيَ عليه والٍ فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليَكْرَهْ ما يأتي من معصية الله ولا يَنْزِعَنَّ يداً من طاعة**) [رواه مسلم]، وحديث حذيفة بن اليمان أن رسول الله ﷺ قال: (**يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يَستنُّون بسُنَّتي، وسيقوم فيكم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس قال: قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال تسمع وتطيع للأمير وإن ضُرِبَ ظهرُك وأُخِذَ مالُك فاسمع وأطع**) [رواه ومسلم].

وذلك درءاً للفتنة وتقديماً لمصلحة الأمن والاستقرار، قال الدسوقي: يحرم الخروج على الإمام الجائر لأنه لا يُعْزَلُ السلطانُ بالظلم والفسق وتعطيل الحقوق بعد انعقاد إمامته، وإنما يجب وعظه وعدم الخروج عليه، إنما هو لتقديم أخف المفسدتين، وأما الاغتيالات فإنها حرام لما فيها من الإخلال بالأمن، ولما فيها من الافتيات على حق الحاكم.

- ولا يجوز إثارة الفتنة بالتفجيرات التي تصيب الأبرياء، لما فيها من الظلم وإضعاف الأمة والإخلال بوحدة الصف.

- وأما تكفير المسلمين فحرام أيضاً وإن كانوا عاصين لله تعالى، لحديث النبي ﷺ: (**إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر فقد باء به أحدهما**) [أخرجه البخاري ومسلم]، وكذلك تكفير الكافرين لغير حاجة فإنه حرام، لما فيه من استعدائهم على المسلمين لقوله تعالى: ﴿وَلَا

﴿تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

٢- أما قتل الذمي والمعاهد والمستأمن فحرام شرعاً لقول النبي ﷺ: **(ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة)** [أخرجه أبو داود]، ولحديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: **(من قتل نفساً معاهَداً لم يَرِحْ رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً)** [رواه البخاري]، ولحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **(ألا من قتل نفساً معاهَدةً لها ذمة الله وذمة رسوله ﷺ فقد أخفر بذمة الله فلا يُرَحْ رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين خريفاً)** [رواه ابن ماجه والترمذي وصححه]. ولما في ذلك من الإخلال بعقد الذمة والأمان، ولما فيه من الافتيات على الحاكم، والله أعلم.

٣، ٤- وأما نشر كل ما فيه فتنة فحرام شرعاً، لقوله تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

رئيس قطاع

الإفتاء والبحوث الشرعية

للمزيد من المعرفة الشرعية؛ اقرأ:

- الموسوعة الفقهية «الجزء السادس» مصطلحات: أولو الأمر، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أمان.
- الحسبة في الإسلام لابن تيمية.
- سلسلة مجموعة الفتاوى الشرعية الصادرة عن قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية ١-٨.
- إحياء علوم الدين للغزالي (كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

أعضاء هيئة الفتوى
في وزارة والأوقاف والشؤون الإسلامية
بدولة الكويت

تضم هيئة الفتوى حالياً كلاً من السادة العلماء:

■ الشيخ حسن مناع	رئيس هيئة الفتوى
■ أ.د. خالد مذكور المذكور	نائب الرئيس
■ أ.د. حسن علي الشاذلي	عضـــــو
■ أ.د. عبدالقادر شحاته علي	عضـــــو
■ أ.د. أحمد الحجي الكردي	عضـــــو
■ أ.د. عجيل النشمي	عضـــــو
■ أ.د. محمد عبدالغفار الشريف	عضـــــو
■ د. عيسى زكي شقره	عضـــــو
■ د. محمد ولد سيدي محمد مولاي	عضـــــو
■ د. محمد عبدالرزاق الطبطبائي	عضـــــو
■ الشيخ مشعل مبارك الصباح	مقرر الهيئة
■ الشيخ عيسى أحمد العبيدلي	نائب مقرر الهيئة